

دعوة موجهة إلى المجتمع المدني لتقديم مساهمات إلى لجنة معاملة البيانات
من أجل مراجعة النظام الأساسي للجنة الرقابة على محفوظات الإنترنت
(ليون (فرنسا)، 19 آذار/مارس 2025)

المهلة النهائية لإحالة المساهمات: 6 نيسان/أبريل 2025

لجنة الرقابة على محفوظات الإنترنت (لجنة الرقابة) هيئة مستقلة تسهر على امتثال معاملة جميع البيانات الشخصية عبر قنوات الإنترنت للأنظمة السارية في المنظمة.

ولجنة معاملة البيانات مسؤولة عن مراجعة كيفية معاملة الإنترنت للمعلومات وإصدار توصيات بهذا الشأن بهدف تعزيز التعاون الشرطي الدولي والوقاية من جرائم القانون العام ومكافحتها وفقا لـ ”روح الإعلان العالمي لحقوق الإنسان“، وعملا بالمادة 2 من القانون الأساسي للمنظمة. وهي لجنة دائمة تابعة للجمعية العامة للإنترنت وتجتمع مرة في السنة على الأقل.

وأطلقت لجنة معاملة البيانات مؤخرا عملية مراجعة الإطار القانوني الذي يحكم عمل لجنة الرقابة، وهو الوثيقة التي تحدد عمل هذه اللجنة. ولهذا الغرض، تطلب لجنة معاملة البيانات من المجتمع المدني مساهمات تتعلق بمواضيع مختارة تتصل بلجنة الرقابة وإطارها القانوني.

المواضيع

تُدعى الأطراف المهتمة إلى إحالة مساهماتها بشأن أحد المجالين التاليين أو كليهما اللذين تنظر فيهما لجنة معاملة البيانات حاليا:

1. آلية دراسة طلب جديد؛
 2. حق الاطلاع على البيانات وتصويبها وحذفها - إساءة استخدام إجراءات لجنة الرقابة.
- وما تقدّمهما حاليا الموضوعان الوحيدان المطلوب من أعضاء المجتمع المدني الإسهام فيهما.
- وستُطلق في المستقبل دعوات إلى تقديم مساهمات إضافية في مواضيع أخرى تتعلق بعمل لجنة الرقابة وإطارها القانوني، بما في ذلك مواضيع جديدة قد يقترحها المجتمع المدني.

كيفية استخدام المساهمات

ستستعرض الأمانة العامة للإنتربول أولاً المساهمات ذات الصلة بالموضوع وتُطلع لجنة الرقابة عليها. فإذا اعتبرت الأمانة العامة أن هذه المساهمات تستوفي معايير التقديم وأنها ملائمة، أُحيلت إلى لجنة معاملة البيانات لتنظر فيها. ويحتفظ الإنتربول بكامل السلطة التقديرية بشأن إطلاع أو عدم إطلاع هذه اللجنة على المساهمات. وهو ليس ملزماً بقبول أي اقتراح وارد في أي مساهمة يتلقاها. ولن تُنشر هذه المساهمات في موقع الإنتربول على الويب ولن يُرسل إلا إشعار باستلامها. ولا ينبغي توقع قيام تواصل أو حوار إضافي مع الإنتربول بهذا الشأن مع أنه سيسعى في مرحلة لاحقة إلى تقديم معلومات محدّثة عن المستجدات ذات الصلة بالموضوعين اللذين أُحيلت بشأنهما مساهمات.

حياد الإنتربول

تحظر المادة 3 من [القانون الأساسي للإنتربول](#) صراحة على المنظمة أن تتدخل في مسائل ذات طابع سياسي أو عسكري أو ديني أو عنصري. وستُستبعد أيّ مساهمات تقتضي من المنظمة التدخل في هذه المسائل.

مبادئ توجيهية لإحالة المساهمات

- يُرَحَّب بالمساهمات المقدمة من أطراف مهتمة باستثناء الأفراد الذين لديهم حالياً طلبات معلقة لدى لجنة الرقابة [ملاحظة: يمكن للمحامين الذين يمثلون هؤلاء الأفراد لدى لجنة الرقابة تقديم مساهمات].
- يجب ألا تُذكر في المساهمات حالات أو بلدان محددة ولا أيّ تصريحات سياسية.
- يجب أن تُقدّم المساهمات بإحدى لغات عمل الإنتربول، أي الإسبانية والإنكليزية والعربية والفرنسية.
- يجب ألا تتضمن المساهمات ألفاظاً غير لائقة.
- يجب ألا تتجاوز المساهمات 10 000 حرف لكل موضوع وأن تُرسل مساهمة واحدة فقط من كل مساهم عن كل موضوع.
- ستُهمل أيّ مساهمة لا تستوفي المعايير المطلوبة.

يُرجى ملء جميع الحقول ذات الصلة للتأكد من أن مساهمتك ستُدْرَس.

يجب إرجاع الاستمارة بحلول 6 نيسان/أبريل 2025 على عنوان البريد الإلكتروني ccfsr@interpol.int

ألف. المشارك

إذا كان المشارك شخصا

- الاسم العائلي:
- الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية):
- الجنسية:
- الوظيفة ورب العمل:
- العنوان البريدي:
- عنوان البريد الإلكتروني:
- هل قدّمت طلبا إلى لجنة الرقابة؟ ☐ لا ☐ نعم

إذا كان المشارك كيانا

- الاسم الكامل للكيان:
- مكان التأسيس أو التسجيل:
- مهمة الكيان وهدفه:
- العنوان الرسمي:
-
-
-
- عنوان البريد الإلكتروني:

باء. ملاحظات تتعلق بالموضوعين التاليين

1. مساهمة تتعلق بآلية دراسة الطلبات الجديدة (10 000 حرف كحد أقصى ومساهمة واحدة فقط من كل مساهم عن كل موضوع)

2. مساهمة تتعلق بحق الاطلاع على البيانات وتصويبها وحذفها - إساءة استخدام إجراءات لجنة الرقابة
(10 000 حرف كحد أقصى ومساهمة واحدة فقط من كل مساهم عن كل موضوع)

التاريخ:

الاسم العائلي والاسم الشخصي (أو اسم الكيان):

التوقيع:

يجب إرجاع الاستمارة بعد ملئها بحلول 6 نيسان/أبريل 2025 بالبريد الإلكتروني: ccfsr@interpol.int